قرار المجلس التنفيذي رقم (25) لسنة 2012
بشأن
مشروع تطوير منطقة بوهيل

نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على القانون رقم (3) لسنة 2003 بشأن إنشاء مجلس تنفيذي لإمارة دبي،
وعلى القانون رقم (14) لسنة 2007 بإنشاء مؤسسة دبي العقارية وتعديلاته،
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (13) لسنة 2006 بشأن مشروع تطوير منطقة بوهيل،

قررنا ما يلي:

المادة (1)

تتولى مؤسسة دبي العقارية صرف التعويضات لمالكي الأراضي الواقعة ضمن مشروع تطوير منطقة بوهيل والمقررة بموجب قرار المجلس التنفيذي رقم (13) لسنة 2006 المشار إليه على أساس (50%) من صافي بدل إيجار كل وحدة من الوحدات السكنية المؤجرة في المشروع المذكور.

المادة (2)

يُلغى أي نص في أي قرار آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القرار.

المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم
ولي عهد دبي
رئيس المجلس التنفيذي

صدر في دبي بتاريخ 9 أكتوبر 2012 م
الموافـــــــق 23 ذو القعدة 1433 هـ